

**وزارة الآثار****قرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠١٦****وزير الآثار**

بعد الاطلاع على قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته

ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٤ بشأن إنشاء المجلس الأعلى للآثار :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ :

وعلى موافقة اللجنة الدائمة للآثار الإسلامية والقبطية بجلستها المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٤/٩/٢ :

وعلى موافقة مجلس إدارة المجلس الأعلى للآثار بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/١١/٣٠ :

وعلى ما عرضه السيد أ. د. الأمين العام للمجلس الأعلى للآثار :

**قرر :**

**مادة أولى** - تحدد خطوط التجميل كحرم لكنيسة العذراء بحارة زويلة -

أثر رقم (٤٨٢) - الجمالية - محافظة القاهرة ، والموضح الحدود والمعالم بالذكرة

الإيضاحية والخريطة المساحية المرفقتين .

**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٠١٦/١/٢٤

وزير الآثار

أ.د / ممدوح الدماطي